قراءة جديدة في نصوص معاهدة البقط

أ. ربيع محمد القمر الحاج

أطلق العرب في العصور الوسطى اسم النوبة على البلاد التي تقع في الجنوب من مصر على جانبي نهر النيل قرب مدينة أسوان شمالاً، حتى التقاء النيلين الأبيض والأزرق جنوباً، إضافة إلى مناطق من حوض النيل الأزرق وأقاليم كردُفان ودارفور غرباً[1]، وكانت هذه المنطقة عند ظهور الإسلام تضم ثلاث ممالك نصرانية هي - من الشمال إلى الجنوب - مملكة نوبَاتيا ومملكة المَقرَّة ومملكة عَلَوة[2]، وقد اتحدت المملكتان الشماليتان - في وقت غير معروف تماماً - في مملكة واحدة حملت اسم المَقرَّة وعاصمتها مدينة دُنقلة[3].

هذا وقد أخذت الديانة النصرانية طريقها إلى هذه الممالك في القرن السادس الميلادي عن طريق البعثات التبشيرية التي أرسلت مباشرة من قبل حكام الدولة البيزنطية، وعن طريق المبشرين الأقباط[4]، ولم يكد القرن السادس الميلادي يشرف على الانتهاء حتى أصبحت النصرانية ديناً رسمياً للنوبيين بالرغم من وجود طوائف كثيرة منهم ظلت محافظة على معتقداتها الوثنية القديمة.

وعند الفتح الإسلامي لمصر واجه المسلمون من نوبة مملكة المَقرَّة الشمالية موقفاً عدائياً سافراً تمثل في مشاركتهم البيزنطيين في القتال ضد المسلمين[5]، ثم في شن غارات متتالية على حدود مصر الجنوبية بعد أن خضعت مصر للحكم الإسلامي، وقد شكلت تلك الغارات النوبية على جنوب مصر خطراً هدد الأمن هناك[6] مما حدا بالخليفة الراشد عمر

ابن الخطاب - رضي الله عنه - أن يأمر واليه عمرو بن العاص بوضع حد لهذا الخطر النوبي[٧]، فوجه عمرو بن العاص عدداً من الحملات واجهها النوبيون بعنف شديد[٨]، فلم يتمكن عمرو من إحراز نصر حاسم عليهم حتى عُزِلَ عن مصر سنة خمس وعشرين للهجرة بأمر الخليفة عثمان بن عفان - رضي الله عنه -[٩].

ثم واصل خلفه على ولاية مصر - عبد الله بن سعد بن أبي السرح - جهوده الرامية إلى وضع حد للخطر النوبي الذي يتهدد الحدود الجنوبية لإمارته، وتمثلت هذه الجهود في عدد من الحملات والسرايا، واجهها النوبيون بعنفٍ شديد (قال ابن لهيعة: وحدثني الحارث بن يزيد قال: اقتتلوا - عسكر عبد الله بن أبي السرح والنوبة - قتالاً شديداً، وأصيبت يومئذٍ عين معاوية بن حُديج وأبي شمر أبرهة الصباح، وحَيويل بن ناشرة)[١٠] فسماهم المسلمون رماة الحدق، قال الشاعر:

لم تـر عيني مثل يـوم دُمقُلَـة[١١] والخيل تعـدو والـدروع مثقلة
تـرى الحماة حـولها مُجدَّلَـة كـأنَّ أرواح الجميع مهملـة[١٢]

حتى كان أكبرها وآخرها حملة قادها بنفسه - في عام ٣١هـ/ ٦٥١م -[١٣] وذلك لوضع حد نهائي لهذا الخطر، والحماية وتأمين الطريق التجاري بين البلدين، الذي عطلته الحروب وهددته الغارات النوبية المستمرة.

ووصل عبد الله بحملته حتى دُنقلَة عاصمة النوبيين فأحكم عليهم حصاراً قويا، ورماهم بالمنجنيق، فتداعتْ المدينة وخرج ملكهم قليدروس (٣١هـ - ٦٥٢م) يطلب الصلح والأمان فاستجاب عبد الله بن أبي السرح لذلك، ووقع معهم معاهدة عرفت باسم معاهدة البَقْط اختلفت في طبيعتها وبنودها عن المعاهدات والاتفاقات التي ألفها المسلمون وطبقوها في تعاملهم مع غير المسلمين[١٤].

هذا وقد استمرت هذه المعاهدة تنظم العلاقة بين مصر وبلاد النوبة منذ توقيعها سنة ٣١هـ/ ٦٥١م حتى سنة ٧٢٣هـ/ ١٣٢٣م، وهي السنة التي استقل فيها أهل النوبة المستعربون من (بني الكنز) بالمملكة، فاعترف لهم السلطان الناصر محمد بن قلاوون (٦٩٣ - ٧٤١هـ) بذلك[١٥]، وقد أفرزت تلك المعاهدة كثيراً من المؤثرات الدينية

والسياسية والاجتماعية والاقتصادية على أوطان النوبة مما كان له أكبر الأثر في تحول مستقبل بلادهم والمناطق المجاورة لها.

في معنى البقط ومدلولها الاصطلاحي:

بالنظر في معنى كلمة بقط نجد أنه قد اختُلِفَ في أصلِ الكلمة، أهي عربية أم غير ذلك؟

والذين يرون أنها كلمة عربية صِرفة اختلفوا في معناها اللغوي.

فبالنظر في كتب المعاجم، والقواميس نجد أنها وردت بمعنى الفِرقَة من الشيء، وهي «جمع بُقوط وهو ما ليس بمجتمع في موضع، ولا منه ضيعة كاملة، وإنما هو شيء متفرق في الناحية بعد الناحية». والعرب تقول: «مررت بهم بقطاً بقطاً - بإسكان القاف - وبقطاً بقطاً - بفتحها - أي مُتفرقين».

«حكى ثعلبة أن في بني تميم بقطاً من ربيعة أي فرقة منهم»، وقال مَالك بن نويرة:

رأيت تميماً قد أضاعت أمورها ... فهم بقطاً في الأرض فرث طوائف
فأمَّا بنو سعدٍ فبالحظ دارها ... فبابان منهم مالف فالمزالفِ

أي منتشرون متفرقون.

والبقطة من الناس بهذا المعنى الفرقة منهم[١٦].

وقد تأتي بمعنى مخالف لهذا المعنى وذلك في قولهم: «بقط متاعه بقطاً أي جمعه وحزمَه»[١٧].

وربما ترد كذلك بغير المعنيين الأولين مثل قولك: تَبَقَّط فلان في الجبل «إذا صَعَّد فيه، ففي حديث علي - رضوان الله عليه - أنه حمل على عسكر المشركين فمازالوا يُبقطون أي يَتَعَادون إلى الجبل متفرقين»[١٨].

ومن معانيها الأخرى كذلك «البقطُ قِماش البيت»[١٩].

وقد أورد بعض المؤرخين المسلمين أن المعنى مأخوذ من الفعل بَقط فـ «بقط الشيء، فرّقه. والبقطُ: أن تعطي الجنة على الثلث، فيكون معناه على هذا: بعض ما في أيدي النوبة»[٢٠].

وأما الذين يرون أنها غير عربية فقد اختلفوا في أصلها، فقيل إنها ترجع إلى لفظ مشتق من أصلين: الأول لاتيني يوناني الأصل وهو Pactum ومعناها الاتفاق والموادعة. والثاني مصري قديم وهو - باق - ومعناها الضريبة التي تدفع عيناً[٢١].

وقال آخرون: إنها كلمة «فرعونية» قديمة وهي Pakt ، وتعني العهد والموادعة[٢٢].

في حين ترد بمعنى فرعوني قديم آخر هو العَبد[٢٣].

أما المعنى الاصطلاحي في هذا البحث فهو « ما يُقبَض من سبي النوبة في كل عام ويحمل إلى مصر ضريبة عنهم»[٢٤].

نصوص المعاهدة كما روتها المصادر التاريخية:

إن أهم ما يلفت نظر الباحث المدقق في نصوص المعاهدة هو مدى التباين الكبير بين هذه النصوص، وقد أكد هذا التباين الخلاف الواسع بين هذه الروايات من حيث عدد السبي الذي يجب أن تؤديه النوبة إلى ولاة المسلمين في مصر، ومن حيث كمية المواد الغذائية الواجب أداؤها من قبل المسلمين للنوبة ونوعية هذه الأغذية، والإشارة إلى المسجد الذي أسسه المسلمون بدُنقلَة، وإلزام النوبة بحفظه وكنسه، فهل بني هذا المسجد قبل المعاهدة؟ وكيف تم ذلك؟ إضافة إلى الاختلاف في بعض الشروط الأخرى، ومثلما اختلف المؤرخون في نصوص المعاهدة اختلف الفقهاء المسلمون حول ماهيتها، فهل تُعَدُّ صلحاً كما جرت العادة في الفتوح الإسلامية أم لا؟ وهل يعامل النوبيون معاملة أهل الصلح من حيث عدم جواز شراء رقيقهم؟ أو يعاملون معاملة خاصة تجيز أخذ السبي وشراء الرقيق منهم؟.

وقد أورد عدد من المؤرخين والجغرافيين[٢٥] روايات حول المعاهدة فيما سجلوه ونقلوه لنا يسند بعضهم هذه الروايات إلى رواة يسميهم ويعرِّفهم، ويذكرها آخرون روايات مجردة دون إسنادها إلى راوية بعينه، في حين نقل آخرون روايات المتقدمين من المؤرخين فكان تكراراً لم يضف جديداً لنصوص المعاهدة.

فلكل ذلك الاضطراب الذي لازم نصوص المعاهدة ورواياتها، كان لا بد من إفراد تلك النصوص بالدراسة والتحليل والموازنة للوصول للحقيقة أو لما هو أقرب منها بعد إعمال

النظر في مسار تطبيقها في الواقع التاريخي، وتسلسل الأحداث التاريخية، وهو يقيناً ليس أمراً سهلاً ولا ميسوراً، لأن ما وصلنا من تلك الروايات القريبة من زمان ومكان توقيع المعاهدة لم يصلنا كاملاً ومفصلاً تفصيلاً دقيقاً تسهل معه الدراسة والاستنتاج، عدا رواية المقريزي لنصِّ المعاهدة كاملاً فقد اعتبره المؤرخون نصا أساساً في أمر المعاهدة، على الرغم من أن المقريزي يُعد مؤرخاً متأخراً إذ إنه من مؤرخي القرن التاسع الهجري/ الخامس عشر الميلادي، لكنه المؤرخ الوحيد الذي انفرد بذكر نص المعاهدة كاملاً غير منقوص.

لذلك ستقتصر الدراسة هنا على الموازنة والتحليل لروايات أربعة[٢٦] من أشهر مؤرخي القرون الثلاثة الأولى للهجرة النبوية الشريفة، تناولوا نصوصاً من المعاهدة، وأوردوها في كتاباتهم التي وصلت إلينا وهم:

١ - ابن عبد الحكم: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم (ت٢٥٧هـ/ ٨٧١م).

٢ - البلاذري: أحمد بن يحيى بن جابر البغدادي (ت ٢٧٩هـ/ ٨٩٧م).

٣ - الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت٣١٠هـ/ ٩٣٢م).

٤ - المسعودي: أبو الحسن علي بن الحسين بن علي الحسين (ت ٣٤٦هـ/ ٩٣٢م)

إضافة للمقريزي الذي يُعدُّ مؤرخًا متأخرًا - كما سبق ذكره - وبالرغم من ذلك فإنه قد انفرد بذكر نص المعاهدة الكامل.

أولاً - روايات ابن عبد الحكم[٢٧] في كتابه (فتوح مصر والمغرب):

أورد ابن عبد الحكم أربع روايات عن هذه المعاهدة، وهي:

□ الرواية الأولى:

«قال ابن أبي حبيب في حديثه: إن عبد الله صالحهم على هدنة بينهم على ألا يغزوهم ولا يغزو النوبة المسلمين، وأن النوبة يؤدون كل سنة كذا وكذا رأساً من السبي، وأن المسلمين يؤدون إليهم من القمح كذا وكذا ومن العدس كذا وكذا في كل سنة»[٢٨].

وبدراسة هذه الرواية يمكن أن نستخلص منها الآتي:

١ - أن الأمر كان هدنة على ألا يغزو طرف الطرف الآخر.

٢ - أن يدفع النوبة أعداداً من السبي لم تحددها الرواية.

٣ - أن يدفع لهم المسلمون كميات من القمح والعدس لم تحددها الرواية أيضاً.
٤ - أن هذا التبادل يتم سنوياً بين الطرفين.

□ **الرواية الثانية:**

«قال ابن أبي حبيب: وليس بينهم وبين أهل مصر عهد ولا ميثاق إنما هي هدنة أمان بعضنا من بعض»(٢٩).

ومنها نستخلص أن الأمر الذي بين الطرفين هدنة، فلا عهد هناك ولا ميثاق.

□ **الرواية الثالثة:**

قال: «وكان الذي صُولح عليه النوبة كما ذكر بعض مشايخ أهل مصر على ثلاثمائة رأس وستين رأساً في كل سنة، ويقال بل على أربعمائة رأس في كل سنة، منها لفيء المسلمين ثلاثمائة رأس وستون رأساً ولوالي البلد أربعون رأساً، قال: فزعم بعض المشايخ أن منها سبع عشرة مرضعاً ثم انصرف عبد الله بن سعد عنهم»(٣٠).

ومن هذه الرواية نخرج بالآتي:

١ - أن عدد السبي ٣٦٠ أو ٤٠٠ سنوياً.
٢ - أن للوالي بمصر ٤٠ رأساً من غير ما سبق.
٣ - أن يكون فيها ١٧ مرضعاً.

□ **الرواية الرابعة:**

قال: «وزعم غيره من المشائخ أنه لا سُنة للنوبة على المسلمين، وأنهم في أول عام بالبقط أهدوا لعمرو بن العاص أربعين رأساً فكره أن يقبل منهم، فردَّ ذلك على عظيم من عظماء القِبْط يقال له نستوقس وهو القيّم لهم فيها، فباع ذلك واشترى لهم جهازاً، فاحتجوا بذلك أن عمراً بعث إليهم القمح والخيل»(٣١).

ونستخلص من هذه الرواية أنه لا سنة للنوبة على المسلمين، أما القمح والخيل التي يحتجون بها فإن الذي اشتراها لهم هو نستوقس عظيم القبط بحسب ما وردت الإشارة إليه.

وبدراسة نصوص روايات ابن عبد الحكم هذه وموازنتها يمكننا أن نستخلص منها ما

يأتي:

١ - أن الأمر بين الطرفين الإسلامي والنوبي كان هدنة أمانٍ على ألا يغزو طرف منهما الطرف الآخر.

٢ - أن على النوبة دفع ٣٦٠ رأساً، أو ٤٠٠ رأس سنويا لولاة المسلمين في مصر، منها سبع عشرة مرضعاً.

٣ - أنه لا سُنّة للنوبة على المسلمين، أما ما قدم لهم في عهد عمرو بن العاص، فهو أمر لا علاقة له بالبقط، إذ إنه وقع إبان ولاية عبد الله بن سعد بن أبي السرح.

ثانياً - روايات البلاذري[٣٢] في كتابه (فتوح البلدان):

أورد البلاذري أربع روايات وهي:

□ الرواية الأولى:

«حدثني محمد بن سعد، قال: حدثني محمد بن عمر الواقدي عن الوليد بن كثير عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير، قال: لمّا فتح المسلمون مصر... حتى ولي مصر عبد الله ابن سعد بن أبي سرح فسألوه الصلح والموادعة، فأجابهم إلى ذلك على غير جزية، لكن على هدنة ثلاثمائة رأس كل سنة، وعلى أن يهدي المسلمون إليهم طعاماً بقدر ذلك»[٣٣].

وبدراسة هذه الرواية يمكن أن نستخلص منها:

١ - أن الأمر بين الطرفين هُدنة على غير جزية.

٢ - أن يدفع النوبة ٣٠٠ رأس سنويا للمسلمين.

٣ - وأن يهدي لهم المسلمون طعاماً.

□ الرواية الثانية:

«عن أبي عبيد القاسم بن سلام قال: حدثنا عبد الله بن صالح عن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب قال: ليس بيننا وبين الأساود عهد ولا ميثاق إنما هي هُدنة بيننا وبينهم على أن نعطيهم شيئاً من قمح وعدس ويعطونا رقيقاً، فلا بأس بشراء رقيقهم منهم أو من غيرهم»[٣٤].

ونخرج من هذه الرواية بما يلي:

١ - أن الأمر كان هدنة بين الطرفين.
٢ - أن يعطي المسلمون النوبة قمحاً وعدساً لم تحدَّد كميته.
٣ - أن يعطي النوبة المسلمين رقيقاً لم يُحدَّد عدده.

□ **الرواية الثالثة:**

«عن عبد الله بن صالح عن الليث بن سعد قال: إنما الصلح بيننا وبين النوبة على ألا نقاتلهم ولا يقاتلونا، وأن يعطونا رقيقاً ونعطيهم بقدر ذلك طعاماً، فإن باعوا نساءهم لم أر بذلك بأساً أن يشترى»(٣٥).

ونستخلص من هذه الرواية ما يلي:

١ - أن الصلح بين الطرفين على عدم الاعتداء.
٢ - أن يعطي النوبة المسلمين رقيقاً لم يُحدد عدده.
٣ - أن يعطي المسلمون النوبة طعاماً لم يُحدد نوعه ولا كميته.

□ **الرواية الرابعة:**

«ومن رواية أبي البحتري وغيره أن عبد الله بن سعد بن أبي سرح صالح النوبة على أن يهدوا إليه في السنة أربعمائة رأس يجمعونها ويأخذون بها طعاماً، وكان المهدي أمير المؤمنين أمر بإلزام النوبة في كل سنة ثلاثمائة رأس وستين رأساً وزرافة، على أن يُعطوا قمحاً وخلا وخمراً وثياباً وفرشاً أو قيمته»(٣٦).

ونخرج من هذه الرواية بما يلي:

١ - أن يدفع النوبة للمسلمين ٤٠٠ رأس من السبي.
٢ - أن يهدي المسلمون للنوبة طعاماً لم تحدد كمياته.
٣ - أن تعديلاً قد جرى على الـ ٤٠٠ رأس لتصبح ٣٦٠ رأساً فقط.

بدراسة روايات البلاذري الأربع هذه، وما استخلص منها يمكن الخروج بعدد من النقاط التي تشكل نصوص المعاهدة بحسب رواياته المذكورة، وهي:

١ - أن الأمر الذي وقع بين المسلمين والنوبة كان هدنة أمان.
٢ - اتفقت الروايات في دفع النوبة للمسلمين عددا من السبي لكنهـا اختلفت في عدد

تلك الرؤوس.

٣ - أن يعطيهم المسلمون طعاماً من قمح وعدس لم تقدر كمياته.

٤ - أن يكون ذلك سنويا.

٥ - ملاحظة تدخل الخلفاء العباسيين في تحديد عدد السبي وشروط المعاهدة.

ثالثا - روايات الطبري[٣٧] في كتابه (تاريخ الأمم والملوك):

أورد الطبري رواية واحدة عن المعاهدة وهي: «حدثني علي بن سهل، قال: الوليد بن مسلم قال: أخبرني ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أن المسلمين لما فتحوا مصر غزوا نوبة مصر. فلما وُلِّيَ عبد الله بن سعد بن أبي السرح مصر - ولاه إياها عثمان بن عفان - رضي الله عنه - صالحهم على هدية عدة رؤوس منهم يؤدونهم إلى المسلمين في كل سنة، ويهدي إليهم المسلمين في كل سنة طعاماً مسمى وكسوة ونحو ذلك»[٣٨].

وبدراسة هذه الرواية نخرج منها بما يلي:

١ - أن الصلح تم على أن يهدي النوبة للمسلمين عدة رؤوس من السبي لم يحدد عددها في كل عام.

٢ - ويهدي لهم المسلمون طعاماً وكسوة دون تحديد نوعها ولا كمها.

ويفيد الطبري بذكره أن ذلك الصلح قد أمضاه الخليفة الراشد «عثمان ومن بعده الولاة والأمراء، وأقره عمر بن عبد العزيز، نظراً منه للمسلمين وإبقاء عليهم»[٣٩].

رابعاً - روايات المسعودي[٤٠] في كتابه (مروج الذهب ومعادن الجوهر):

أورد المسعودي رواية واحدة عن المعاهدة وهي: «ووليها - أي مصر - عبد الله بن سعد فصالحهم على رؤوس معلومة من السبي مما يسبيها هذا الملك المجاور للمسلمين من غيرهم من بلاد النوبة المقدم ذكره فيما سلف من صدر هذا الكتاب، المدعو بملك مريس وغيرها من أرض النوبة، فصار ما قبض من السبي سنة جارية في كل سنة إلى هذه الغاية يحمل إلى صاحب مصر ويُدعى هذا السبي بأرض مصر والنوبة بالبَقط، وعدد ذلك ثلاثمائة وخمس وستون رأساً، وأداه رسماً على عدد أيام السنة، هذا لبيت مال المسلمين بشرط الهدنة بينهم وبين النوبة، وللأمير بمصر غير ما ذكرنا من عدد السبي أربعون رأساً

ولنائبه المقيم بأسوان المجاورة لأرض النوبة، وهو المتولي بقبض السبي عشرون رأساً غير الأربعين، وللحاكم المقيم بأسوان الذي يحضر مع أمير أسوان لقبض السبي خمسة رءوس غير العشرين التي يقبضها الأمير ولاثني عشر شاهداً عدولاً من أهل أسوان يحضرون مع الحاكم لقبض البقط اثنا عشر رأساً من السبي على حسب ما جرى به الرسم في صدر بدء إيقاع الهدنة بين المسلمين والنوبة»(٤١).

وبدراسة رواية المسعودي هذه نلحظ أنها تختلف عن غيرها من روايات المؤرخين الآخرين بما حوته من تفصيلات أدق عن أعداد السبي المقرر سنويًا، وكمية المواد الغذائية التي يرسلها المسلمون للنوبة مقابل السبي المذكور، ويمكن تلخيص هذه الرواية في الآتي:

١ - أن الأمر كان هدنة بين الطرفين.

٢ - وأن الهدنة مشروطة بدفع النوبة ٣٦٥ رأساً من السبي للمسلمين.

٣ - أن يتم ذلك سنويا.

٤ - أن هناك أعداداً أخرى من الرقيق تدفع لكل من أمير مصر ٤٠ رأساً، ونائبه بأسوان ٢٠ رأساً، وللحاكم ٥ رؤوس، ورأساً لكل من الاثني عشر شاهداً الذين يحضرون مراسيم التسليم والتسلم.

وبموازنة ودراسة ما استخلصه كل من المؤرخين الأربعة مع روايات غيره يمكن الخروج بعدد من النقاط تشكل صورة قريبة للمبادئ العامة للعهد الذي تم توقيعه والاتفاق عليه بين الطرفين الإسلامي والنوبي، وتتمثل في الآتي:

١ - أن الأمر الذي تم توقيعه بين الطرفين كان صلحاً أو هدنة أمان.

٢ - أن على النوبة دفع عدد من الرؤوس اختلف في تحديد عددها، ففي رواية ٣٠٠ وفي أخرى ٣٦٠ وفي ثالثة ٤٠٠ رأس من السبي لولاة المسلمين في مصر.

٣ - على المسلمين أن يهدوا للنوبة طعاماً من قمح وعدس إضافة لبعض الفرش والكسوة لم تحدد كميتها.

٤ - أن يكون ذلك سنويا.

نص المقريزي(٤٢):

«عهد من الأمير عبد الله بن سعد بن أبي السرح لعظيم النوبة ولجميع أهل مملكته،

عهد عقده على الكبير والصغير وبين المسلمين ممن جاورهم من أهل صعيد مصر وغيرهم من المسلمين وأهل الذمة : إنكم معاشر النوبة آمنون بأمان الله وأمان رسوله محمد النبي ﷺ، ألا نحاربكم ولا ننصب لكم حرباً، ولا نغزوكم ما أقمتم على الشرائط التي بيننا وبينكم، على أن تدخلوا بلدنا مجتازين غير مقيمين فيه، وعليكم حفظ من نزل بلادكم أو يطرقه من مسلم أو معاهد حتى يخرج عنكم، وأن عليكم رد كل آبق خرج إليكم من عبيد المسلمين حتى تردوه إلى أرض الإسلام ولا تستميلوا عليه ولا تمنعوا منه.

وعليكم حفظ المسجد الذي ابتناه المسلمون بفناء مدينتكم ولا تمنعوا منه مصلياً ولا تعرضوا لمسلم قصده وجاور فيه إلى أن ينصرف عنه، وعليكم كنسه وإسراجه وتكرمته.

وعليكم في كل سنة ثلاثمائة وستون رأساً، تدفعونها إلى إمام المسلمين من أوساط رقيق بلادكم غير المعيب يكون فيها ذكران وإناث، ليس فيها شيخ هرم ولا عجوز ولا طفل لم يبلغ الحلم، تدفعون ذلك إلى والي أسوان وليس على مسلم دفع عدو عرض لكم ولا منعه عنكم من حد أرض عَلَوَة إلى أرض أسوان.

فإن أنتم آويتم عبداً لمسلم أو قتلتم مسلماً أو معاهداً أو عرضتم للمسجد الذي ابتناه المسلمون بفناء مدينتكم بهدم، أو منعتم شيئاً من الثلاثمائة رأس والستين رأساً برئت منكم هذه الهدنة والأمان وعدنا نحن وأنتم على سواء حتى يحكم الله بيننا وهو خير الحاكمين.

علينا بذلك عهد الله وميثاقه وذمته وذمة رسوله محمد ﷺ، ولنا عليكم بذلك أعظم ما تدينون به من ذمة المسيح وذمة الحواريين وذمة من تعظمونه من أهل دينكم وملتكم.

الله الشاهد بيننا وبينكم على ذلك.

كتبه عمر بن شرحبيل في رمضان سنة إحدى وثلاثين»[٤٣].

ويمكن تلخيص هذه الرواية في النقاط الرئيسة التالية:

١ - أن يدفع النوبيون لبيت مال المسلمين ٣٦٠ رأساً من الرقيق.

٢ - وأن يكون ذلك سنويا.

٣ - أن يدخل رعايا كل طرف بلد الطرف الآخر دون الإقامة فيها.

٤ - على النوبة حفظ كل مسلم يدخل بلادهم لأي غرض حتى يغادرها.

٥ - أن يرد النوبيون على المسلمين كل من يهرب إليهم من عبيدهم.

٦ - على النوبة الحفاظ على المسجد الذي بناه المسلمون بفناء مدينة دنقلة، وإكرام هذا المسجد وإنارته.

٧ - الطرف الإسلامي غير ملزم بالدفاع عن النوبة إذا هاجمها عدو خارجي من أي جهة كان.

٨ - إذا نقض النوبة أيًّا من الشروط المسبقة فالمسلمون في حلٍّ من الالتزام بالمعاهدة، وبنودها، وليس للنوبة عهد بعدها ولا أمان.

ويبدو من الموازنة بين ما ورد في هذه الوثيقة التي أوردها المقريزي وبين ما أورده المؤرخون الأربعة أن هناك توافقاً في بعض المعلومات من حيث نصها على الهدنة والأمان، وعدم ذكر أي التزام مكتوب مع المسلمين بدفع كمية من الطعام إلى النوبيين وأنه لا سُنة للنوبة على المسلمين، ويظهر أن ذلك الأمر كان تقديراً خاصا من عبد الله بن سعد حين شكا له ملك النوبة حاجة بلاده للقمح والعدس وخلافهما، ووفى بعده الولاة بما سنه لهم عبد الله من عطاء، ومع مرور الزمن أصبح رسماً يأخذه النوبيون عند دفع البقط كل سنة.

أما الاختلاف في عدد السبي الذي يُلاحظ بين ما أورده هؤلاء المؤرخون الأربعة، وبين ما أثبته نص المقريزي - بل أحياناً بين روايات المؤرخ الواحد - فسببه أن المسلمين وسكان مصر من أهل الذمة كانوا يستغلون الفرصة السنوية لتبادل البقط فيذهبون إلى بلدة القصر حيث يتبادلون التجارة مع النوبيين مما حدا ببعض المؤرخين إلى الخلط بين بنود الاتفاق وبين المبادلات التجارية الحرة، إضافة لذلك فقد أثبتت سير الحوادث في العصور التالية أن التطبيق الفعلي للمعاهدة من حيث أعداد السبي وكميات المواد الغذائية التي يهديها المسلمون للنوبة - وعلى وجه التحديد في عصر المماليك - كانت تختلف من وقت لآخر طبقاً لعوامل عدة أهمها:

١ - مسار العلاقة بين البلدين.

٢ - رغبة الخليفة عندما يرفع إليه أمر يتعلق باتفاق البقط.

٣ - رغبة والي مصر وغيره من الموظفين المسلمين المكلفين تنفيذ الاتفاق، مثل والي

أسوان وأعوانه.

٤ - الحالة السياسية في بلاد الخلافة الإسلامية عامة، ومصر خاصة.

٥ - الحالة الاقتصادية والسياسية في بلاد النوبة.

أما الرواية التي أوردت الخمر على اعتبار أنها جزء مما يدفعه المسلمون للنوبة(٤٤)، فقد اختلف الأمر بالنسبة لرواتها بين البقط وبين المبادلات التجارية، وتداول السلع بين التجار الأقباط والتجار النوبة على النحو الذي ذكرنا فظنوها ضمن التزام المسلمين نحو النوبة.

بيد أن المصادر - كما سبقت الإشارة إلى ذلك - قد ذكرت أن الخليفة عثمان بن عفان وبعض ولاة المسلمين من بعده قد أقروا هذا الصلح وباركوه، فهل يعقل أن يقرّ هؤلاء بمعاهدة تتضمن إرسال الخمر من قبل المسلمين للنوبة أو لغيرهم؟

إضافة لذلك نجد أن هذا الأمر لم ترد الإشارة إليه في نص المقريزي الذي أورده في شأن المعاهدة وهو نص فيصل حكم.

غير أنه من الملاحظ من خلال هذه الموازنة أن المقريزي هو المؤرخ الوحيد بين أولئك المؤرخين الذي أورد أمر المسجد هذا، وإلزام النوبة بحفظه وإسراجه وتكرمته.

على أن هذا الاختلاف حول عدد من بنود المعاهدة لم يقف عند المؤرخين ورواياتهم فحسب، بل انسحب كذلك على الفقهاء، فتباينت آراؤهم في ماهية هذه المعاهدة وتعريفها، فهل ما جرى يعد صلحاً كما أشارت بعض النصوص لذلك، وكما جرى في الفتح الإسلامي للمناطق والبلدان الأخرى أو لا؟ وهل يعامل النوبيون معاملة أهل الصلح من حيث عدم جواز شراء رقيقهم؟ أو يعاملون معاملة خاصة تجيز أخذ السبي، وشراء الرقيق منهم؟

لقد عدّ فقهاء المدينة - وعلى رأسهم الإمام مالك بن أنس - «أن أرض النوبة إلى حد علوة صلح، وكان لايجيز شراء رقيقهم»(٤٥). في حين يرى فقهاء العراق أن «ما جرى بين المسلمين والنوبة موادعة، ومنعوا شراء رقيقهم لأن أحكام الموادعة في نظرهم أمان، والأمان لا يجيز الاسترقاق(٤٦)» وهذا رأي يخالف لآراء الفقهاء المصريين الذين فسروا الأمان بأنه عدم اعتداء من الناحية الحربية فقط، وبناء على ذلك لم يعدوا اتفاق النوبة صلحاً بل

عدوه هدنة، وفي ذلك يقول يزيد بن أبي حبيب: «ليس بينهم - أي النوبة - وبين أهل مصر عهد ولا ميثاق، إنما هدنة أمان بعضنا من بعض ولا بأس أن يُشترى رقيقهم منهم، أو من غيرهم»[٤٧]، وقال الليث بن سعد رادا على مالك بن أنس: «نحن أعرف بأرض النوبة من مالك بن أنس، إنما صولحوا على ألا نغزوهم ولا نمنع منهم عدوا، فما استرقه متملكهم، أو غزاء بعضهم بعضاً فشراؤه جائز، وما استرقه بُغاة المسلمين وسراقهم فغير جائز»[٤٨].

«وكان أصحاب الليث من فقهاء مصر مثل عبد الله بن الحكم وعبد الله بن وهب وغيرهم»[٤٩] يرون في هذا الأمر مثلما يرى الليث، خلافاً لما يراه مالك بن أنس، بل «كان عند جماعة منهم جوار نوبيات لفرشهم»[٥٠] بيد أنهم كانوا «يتنافسون في أثمانهن ويتخذونهم أمهات أولاد لطيب متعتهن ونفاسة حسنهن»[٥١]، حتى إن ثمن الجارية منهن ليبلغ ثلاثمائة دينار أو أكثر من ذلك[٥٢].

ومن المحتمل أن الفقهاء المصريين كانوا مدفعوين في آرائهم بعاملين: الأول - خبرتهم بالنوبة ومعرفتهم الوثيقة بما اتُّفِق عليه بين المسلمين وبين النوبيين. أما العامل الثاني فهو التعبير عن مصالح المسلمين في مصر، إذ إن عدم كونه صلحاً يعطي المسلمين والمعاهدين في مصر الحرية في التجارة وشراء الرقيق من أهل النوبة مما تكون له آثاره الإيجابية في مستقبل انتشار الإسلام بين النوبيين، وفي مستقبل العلاقة بين البلدين.

أما ما كان يراه ابن خلدون من أن البقط كان جزية فهو أمر غير صحيح، إذ إن الجزية نوع من العقود والمعاهدات يعقدها ولاة أمر المسلمين لأهل الذمة، وهم الذين دخلوا في سلطان المسلمين، وارتضوا حكمهم مثل العقد الذي عقده الرسول ﷺ لنصارى نجران[٥٣]، والأمان الذي عقده لأمير إيلة النصراني[٥٤]، أما دفع الجزية فإنه يكون على أساسين: التأمين ضد الأعداء، والتمتع بالمرافق العامة.

أما في حالة معاهدة البقط فإن هناك روايات أشارت إلى أن المسلمين أهدوا - في المقابل - النوبة قمحاً وشعيراً وغيرهما، والجزية لا مقابل لها فهي قدر معلوم من المال يفرض على الرؤوس[٥٥].

وعلى كل فإنه بعد التدقيق في نصوص الاتفاقية والموازنة بين هذه الروايات الأربع وبين نص المقريزي وتحليلها جميعاً، فإن الباحث - رغم التناقض الموجود في بعض الروايات - يستطيع استخلاص عدد من النقاط والحقائق اتفقت عليها هذه الروايات المختلفة، يمكن عدُّها الخطوط العامة الرئيسة للمعاهدة الموقعة بين المسلمين والنوبة في تلك الفترة المبكرة ويمكن إجمالها فيما يلي:

١ - الهدنة والأمان من الحرب بين الطرفين.

٢ - أن يدخل رعايا كل طرف بلد الطرف الآخر مجتازين غير مقيمين (ومعنى هذا المحافظة على استمرار التجارة بين مصر والنوبة).

٣ - حماية كل مسلم أو معاهد يدخل النوبة حتى يخرج منها.

٤ - على النوبيين أن يردوا إلى والي مصر كل مسلم منشق أو ذمي خارج على طاعة المسلمين.

٥ - على النوبيين حفظ المسجد الذي ابتناه المسلمون بدنقلة، ولا يمنعون منه مصليا، وعليهم كنسه وإسراجه وتكرمته.

٦ - أن يدفع النوبيين سنويا ٣٦٠ رأساً من السبي للمسلمين ويتم تسليمهم تحت إشراف والي أسوان.

٧ - أن يقدم المسلمون بعض الحبوب والأطعمة - هدية وليست شرطاً ملزماً - للنوبة.

ويظهر من سير الحوادث في العصور التالية أن المبادئ الأساسية لهذه المعاهدة ظلت محترمة من قبل الفريقين لفترات طويلة، فقد استفاد الطرفان منها في نواح عديدة، فالمسلمون ضمنوا عدم اعتداء النوبيين على حدودهم الجنوبية، مما أتاح لهم فرص التركيز على جبهات أخرى في البحر المتوسط وفي شمال أفريقيا، كما استفادوا من استمرار التجارة بين مصر وبلاد النوبة، ومهد الاتفاق الطريق لهجرة القبائل العربية عبر المسالك المختلفة، وعبر قوافل التجارة فانسابت الدعوة، والثقافة، واللغة مع هذه الهجرات، كذلك فإن النوبيين بدورهم استفادوا من الاتفاق مع المسلمين إذ ضمنوا عدم غزو بلادهم وفتحها وإخضاعها للحكم الإسلامي المباشر، وبذلك حافظوا من الناحية الرسمية على

دينهم وتقاليدهم المحلية لقرون عدة، ليس هـذا فحسب بل أتاح الاتفاق لهم فرصة لمقارعة أعدائهم أصحاب مملكة علوة في الجنوب وقبـائل البجّة في الشرق، إضافة إلى ذلك فإنه من المتوقع أن يكون استمـرار التجارة بينهم وبين مصر الإسلامية قد وفر لهم بعض مـا يحتاجونه من المواد الغذائية وأنواع الأكسية، وقد بقيت العـلاقات سلمية بين مصر الإسلامية والنوبة لقرون عدة وذلك بما ضمنتـه الاتفاقية من مصالح للطرفين، على الرغم من بـروز خلافات محدودة من وقت لآخر لكنها لم تؤثر على جوهر العلاقة بين الفريقين.

ويظهر من مسار العـلاقة بين الطرفين أن النوبيين حاولوا جهدهم الـوفاء بعهودهم تجاه المسلمين حتى وصفهم بعض المؤرخين العـرب بـأنهم أهل «كف ووفـاء وحسن عهـد»[٥٦] ولعل هذه الصفـات كانت السبب في ظهور بعض الأحاديث التي تمتـدح النوبيين وتحض على حسن معـاملتهم والبر بهم، كما أوردت ذلك بعـض المصـادر التـاريخيـة وذكـرت أنها أحـاديث منسوبـة إلى النبي ﷺ، منها: «من لم يكن لـه أخ فليتخذ أخـا من النوبـة»، وفي رواية «أخاً نوبيا»، ومنها كذلك «خيرُ سبيكم النوبة»[٥٧].

مكان تبادل البقط:

يتـوهم بعض الدارسين أن مـدينة أسـوان هي المكان الـذي يتم فيه تبـادل البقط وذلك استناداً إلى موقع أسـوان كآخر ثغر من ثغـور المسلمين في جنوب مصر، حيث ذكرت بعض المصادر أن تسليم البقط يتـم في مكان يقع بين الحدود المشتركة بين مصر والنـوبة، ومـدينة أسوان هي أولى مـدن الإسلام مما يلي النـوبة[٥٨]، إضافـة إلى أن نص المعاهـدة الذي أورده المقريـزي قد ألـزم النوبيين تسليم ما عليهـم من بقط إلى والي أسوان[٥٩] وفي بعض الأحيان التي لا يتيسر فيها لـوالي أسوان تسلمه، يتسلمه عنـه نائب الوالي المقيم بأسوان، والـذي له حظه من هذا البقط وللحاكم بها أيضاً نصيبـه وللاثني عشر شاهداً – حين تسليم البقط – أيضا نصيبهم من السبي[٦٠].

هذا إضـافة إلى شهرة مدينـة أسوان بوصفهـا مركزا تجاريـا وأمنيا مهما للدولة الإسـلامية لإشرافها على حدودهـا الجنوبية، وقد ازدادت شهرتها بعد أن افتتحهـا عبد الله بن سعد بن أبي السرح سنة ٣١هـ وضمها لولايته[٦١]، وقد أشكل ذلك الأمر على بعض هؤلاء فحسبوا

أن مكان تسليم البقط هو أسوان، والصحيح أن مكان تسليمه هو مدينة القصر(٦٢)، التي تعد آخر بلدة من أعمال المسلمين، وأول بلدة من أعمال النوبة وتقع على مسافة خمسة أميال أو ستة أميال من مدينة أسوان(٦٣) ويبدو أن قربها من مدينة أسوان على هذا النحو هو السبب في ظن بعض الدارسين أن أسوان هي مكان تبادل البقط إضافة إلى أن مدينة القصر لم تكن لها شهرة مدينة أسوان بحسب ما سبق ذكره.

ويبدو أن المنطقة التي تقع مدينة القصر ضمن حدودها تفرض عليها إجراءات أمنية مشددة من قبل النوبة، يقوم بالإشراف على ذلك صاحب الجبل فلا يمكن تجاوزها والعبور منها لمنطقة الحدود النوبية إلا بتصريح منه(٦٤).

ويرى أحد المؤرخين المحدثين أن القصر ليس مدينة أو قرية وإنما هو بناء ضخم عرف بقصر الجزية(٦٥).

ومما ذكرته الروايات من حضور الوالي، أو أمير أسوان وحاكمها واثني عشر شاهداً من العدول من أسوان(٦٦)، ومن طرف النوبة حضور ثقات الملك أو من يمثله، يبدو من ذلك أن تسليم البقط كان يتم وفق بروتوكولات (مراسيم) معينة يتم الإعداد لها قبل وقت كاف، ويروي أحد المؤرخين المحدثين(٦٧) أن «أمير أسوان كان يقبل في هذا اليوم في موكب ضخم على صهوات الجياد، يسير عن يمينه قاضيه، وعن يساره حاكم أسوان ومن خلفه اثنا عشر شيخاً عربياً، تليهم كوكبة من الفرسان تحمل السيوف والدروع ومن الطرف الآخر يخرج (صاحب الجبل) - وهو لقب الحاكم النوبي على المنطقة - «ليقرأ باللغة اليونانية شيئاً مكتوباً في صحيفة من جريد النخل وإلى جواره ترجمان ينقل ما يقوله للعربية، وهو يُعدِّد ما التزموا به، وأحضروه وفاءً بعهدهم للمسلمين»(٦٨).

ويبدو أن هذا الموسم - موسم تسليم البقط - أصبح فرصة تتيح للطرفين التفاوض والتشاور فيما يهمها من القضايا والمشكلات المشتركة، كما يبدو أنها أضحت فرصة يستغلها التجار المسلمون والنوبة لعقد صفقاتهم التجارية وعرض ما معهم من سلع وبضائع ربما حفظت لترويجها في هذا الموسم.

ويتضح من مسار الأحداث وتسلسلها أن النوبة في غالب علاقاتها مع ولاة المسلمين

في مصر ظلت تلتزم ما عليها من بقط، وعهود، الأمر الذي جعل بعض المؤرخين المسلمين يصفهم بأنهم أهل كفٍّ ووفاءٍ، وحسن عهدٍ(٦٩).

انقطاع البقط: أسبابه ونتائجه:

استمرت المعاهدة بين ولاة المسلمين في مصر وبين ملوك النوبة بحرص من الطرفين لتنظيم العلاقة بينها، فانسابت مواكب التجار بين البلدين بعد تأمين الحدود وحماية الطرق التجارية من قطاع الطرق، وقد كان حرص ولاة المسلمين على إنفاذ المعاهدة وتمسكهم بشروطها حرصاً قوياً، ذلك لما تعنيه من بسط للنفوذ والسيادة على تلك الجهات ولو من الناحية الاسمية فقط، إضافة إلى إدراكهم لما سيقوم به التجار والأفراد الذين كفلت لهم المعاهدة حق الأمن والتوغل في أعماق بلاد النوبة، أيضاً حرص النوبيون عليها لأنها ضمنت لهم عدم غزو المسلمين بلادهم، وفتحها، وإخضاعها للحكم الإسلامي المباشر، كذلك أتاحت لهم فرصة التفرغ لأعدائهم في الجنوب حيث دولة علوة، وفي الشرق حيث قبائل البجاة، الذين كثيراً ما كانوا يغيرون على أراضي النوبة فيعيشون فيها سلباً ونهباً وفساداً.

إلاّ أن هناك بعض العوامل ظلت تتحكم في مسار تنفيذ المعاهدة والالتزام ببنودها من قبل الطرفين تتلخص في الآتي:

١ - تأخر تسليم وأداء البقط من قبل النوبة.

٢ - حالة الإدارة في مصر، فقد كان النوبة يتمردون على التزامهم هذا كلما لمسوا ضعفاً في الإدارة المصرية، أو اضطراباً في الجبهة الداخلية للدولة الإسلامية.

٣ - حالة النوبة الاقتصادية والعسكرية، فكانت النوبة كلما أحست تحسناً في أوضاعها الاقتصادية، وقوة في المجال العسكري تمردت على دفع البقط وعبَّرت عن ذلك بقطعه، وبشن الغارات على جنوب مصر بعامة، وعلى مدينة أسوان بخاصة.

وإزاء ذلك التمرد على بنود المعاهدة كانت الدولة في مصر تتخذ عدداً من الأساليب والوسائل لرد النوبة إلى دفع البقط والتزام المعاهدة.

ومن تلك الوسائل الحملات العسكرية والتجريدات القوية، ومنها كذلك إرسال

الرسل والبعوث لملوك النوبة وربما الاكتفاء أحياناً بإرسال الكتب والرسائل لتذكير النوبة بما عليهم من بقط ولفت أنظارهم إلى ما يترتب عليه هذا التأخير، مثلما فعل الخليفة العباسي المعتصم حين أرسل كتاباً لملك النوبة يطلب إليه دفع البقط الذي انقطع قبل أن يحاربه المسلمون، فبعث إليه ملك النوبة ابنه جورج بن زكريا إلى بغداد للتفاوض معه في هذا الشأن(٧٠)، ومثلما فعل الفاطميون حين أرسلوا عبد الله بن أحمد بن سليم الأسواني لدنقلة الغرض ذاته(٧١).

ومهما يكن من أمر فقد استمر العمل بالمعاهدة دون أي منازعات منذ ولاية عبد الله بن أبي السرح حتى نهاية العصر الأموي، حيث تذكر إحدى الروايات النصرانية أن النوبيين أغاروا على جنوب مصر عام ١٣٠هـ في عهد آخر الخلفاء الأمويين، وتدعي الرواية أن الحملة النوبية كانت كبيرة جدا وضمت ١٠٠ ألف فارس، و١٠٠ ألف جمل، وكان الهدف منها الضغط على المسلمين في مصر لإطلاق سراح البطريك القبطي ميخائيل من السجن(٧٢)، وعلى الرغم من ظروف الدولة الإسلامية المضطربة نتيجة الثورة العباسية الناشئة وقتئذ، ونتيجة لتفكك الجبهة الداخلية للأمويين، فإن الباحث يشكك كثيراً في مقدرة النوبيين على إعداد حملة بهذا المستوى ذلك نظراً لفقر النوبة، بيد أنه من المستحيل أن يمضي مثل ذلك الحدث الكبير دون أن ترد إشارة له في مصادر التاريخ الإسلامية التي ذكرت عن النوبة ما هو أقل وأدق من ذلك بكثير في تلك الفترة، كذلك فإن الروايتين النصرانيتين اللتين ذكرتا هذه الحملة اختلفتا في تاريخها وفي اسم والي مصر آنذاك(٧٣)، على أنه لا يستبعد أن تكون هذه النزاعات اتخذت شكل غارات محدودة، قام بها بعض النوبيين دون أي موافقة أو دعم رسمي من قبل الحكومة النوبية، وتدل الشواهد التاريخية على أن ملوك النوبة قد احترموا في هذه الفترة العقد المبرم بينهم وبين المسلمين رغم تغير الأسر الحاكمة في دار الخلافة، إذ إنه بعد نجاح الثورة العباسية في القضاء على الحكم الأموي هرب عبد الله وعبيد الله ابنا مروان بن محمد آخر خلفاء الدولة الأموية إلى بلاد النوبة طلباً للجوء السياسي، والتقيا ملك النوبة وبعد حوار طويل معهما، أمرهما بمغادرة البلاد فوراً بعد أن حظيا بالضيافة التقليدية وهي مدة ثلاثة أيام(٧٤).

ويبدو أنه كان لهذا الموقف العدائي من النوبة تجاه بقايا الأسرة الأموية الهاربة أثر إيجابي على العلاقات بين الطرفين حتى عهد الخليفة المهدي (١٥٨ - ١٦٩هـ/ ٧٧٥ - ٧٨٥م) حيث ظلت العلاقات بينهما في غالبها سلمية، وحافظ النوبيون على التزاماتهم السابقة نحو المسلمين، ففي عهد الخليفة المهدي تذكر المصادر أن النوبيين التمسوا من الخليفة أن يخفف عنهم مقدار البقط، لأنهم لم يعودوا قادرين على الحصول على رقيق كاف من أعدائهم فيضطرون أحياناً لأخذ أولادهم لإكمال العدد المقرر الذي التزموا به طبقاً للمعاهدة، وتبين الرواية أن المهدي استجاب هذا الطلب وأمر أن يؤخذ البقط منهم مرة كل ثلاث سنوات بدلاً منه في كل سنة وتذكر أنهم «قد ادعوا حديثاً أنه ليس يجب عليهم البقط كل سنة، وأنهم كانوا طولبوا بذلك في خلافة المهدي، فرفعوا إليه أن هذا البقط مما يأخذون من رقيق أعدائهم، فإذا لم يجدوا منه شيئاً عادوا على أولادهم فأعطوا منهم فيه بهذه العدة، فأمر أن يحملوا في ذلك، على أن يؤخذ منهم كل ثلاث سنين بقط سنة، ولم يوجد لهذه الدعوى ثبت في دواوين الحضرة، ووجد في الديوان بمصر»[٧٥]، وقد مضى العهد على ذلك النحو، عدا ما أضافه الخليفة المهدي إليه من دفع بعض الحيوانات النادرة للمسلمين، ولم يكن الالتزام الجديد ثقيلاً بالنسبة للنوبيين الذين التزموا به ووفوه[٧٦]، ومضت العلاقة بين العباسيين والنوبة حسنة خلال نحو نصف قرن بعد الترتيب الذي اتفق عليه زمن الخليفة المهدي.

وفي سنة ٢١٧هـ زار الخليفة العباسي المأمون (١٩٨ - ٢١٨هـ/ ٨١٣ - ٨٣٣م) مصر فأراد ملك النوبة انتهاز هذه الفرصة ليطلب من الخليفة التدخل لإعادة بعض الأراضي التي امتلكها المسلمون داخل أراضي النوبة بأسوان، وأحال المأمون الأمر إلى والي أسوان ليحقق فيه، فكسب المسلمون القضية[٧٧]، وأصبحت بذلك معظم أراضي تلك المنطقة تحت سيطرة المسلمين الفعلية، ويبدو أن هذا الحكم أثار حفيظة النوبيين مما حدا بهم إلى التفكير في إلغاء المعاهدة من جانب واحد، خصوصاً من جانب الشباب والأمراء صغار السن الذين تنقصهم المعرفة الكاملة بحجم الدولة العباسية وقوتها وامتداد نفوذها، فما إن جاء عهد الخليفة العباسي المعتصم (٢١٨ - ٢٢٧هـ/ ٨٣٣ - ٨٤٢م) حتى ارتفعت

الأصوات في بلاد النوبة تنادي بوضع حد للاستسلام النوبي للمسلمين، وقد تبنى ولي عهد النوبة هذا الاتجاه وحاول إقناع والده زكريا بن يحس بعدم إرسال البقط المقرر سنويا للمسلمين، وبالتالي إعادة ترتيب العلاقة معهم على نحو جديد، إلاَّ أن زكريا رفض أن يتخذ قراراً خطيراً كهذا لعلمه بقوة المسلمين وما يمكن أن يترتب على ذلك، فنصح ابنه قرقي (جورج)(٧٨) بالتوجه إلى بغداد للتفاوض مع الخليفة العباسي المعتصم هناك، وبالفعل سافر ولي العهد إلى بغداد وتفاوض مع الخليفة هناك وعاد بعدد من المكاسب كان أهمها أن يؤخذ البقط منهم مرة واحدة كل ثلاث سنوات(٧٩).

ويبدو أن الوفد النوبي - رغم ما حققه من نتائج جيدة ومرضية - قد قبل شروط الخليفة خضوعاً واستسلاماً للأمر الواقع لا عن قناعة ورضا، والدليل على ذلك كثرة غاراتهم وتكرارها حتى بداية الحكم الإخشيدي، مستغلين الاضطرابات الداخلية وانتشار الأوبئة في مصر، وتعرضها للتهديد المباشر من قبل القرامطة والفاطميين، فامتنع النوبيون عن دفع البقط، وأغاروا على منطقة الصعيد في عام ٣٣٩هـ/ ٩٥١م و٣٤٤هـ/ ٩٥٦م وقتلوا عدداً من المسلمين في أسوان وما حولها، ولكن المسلمين استطاعوا دفعهم وتوغلوا في النوبة ٣٤٥/ ٩٥٧م بقيادة محمد بن عبد الله الخازن، وعاد المسلمون محملين بالسبي والغنائم(٨٠). وتحدثنا الروايات عن غزوة أخرى غزاها الإخشيديون لبلاد النوبة قادها كافور الإخشيدي بنفسه وكان سببها أن النوبة كثر شرها وفسادها في جنوب مصر وروعت السكان الآمنين، وعملت على اضطراب الأمن في المنطقة، وقطعت البقط الذي التزمت بأدائه، مما اضطر كافورا الإخشيدي إلى تولي هذه الحملة بنفسه لحسم أمر النوبة وردعها وردها إلى التزاماتها وأداء ما عليها من بقط، وقد كان أكثر جيشه في هذه الغزوة من السودان.

فقال الشاعر:

ولمَّا غـزا كافور دُونقلة غدا ... بجيشٍ كطول الأرضِ في مثله عَرْض

غـزا الأسودُ السُّودان في رَونقِ الضحى ... ولمَّا التقى الجمعان أظلمت الأرض(٨١)

ومن الأبيات يتضح ضخامة الجيش الذي أعده كافور لهذه المهمة، كما يتضح أن الإخشيديين توغلوا حتى عاصمة النوبة، ومع أن المصادر لم توضح لنا النتائج المباشرة لهذه

الحملة، لكن يبدو أنها أوقفت غارات النوبة على جنوب مصر، وأمَّنت القبائل العربية المسلمة التي نزحت إلى منطقة المريس وامتلكت الأراضي هناك بحسب ما حكم لها أمير أسوان في عهد الخليفة العباسي المأمون، إضافة لتأمين الطرق التجارية بين البلدين، ويظهر من تسلسل الأحداث أنهم لم يعودوا إلى التزامهم ما عليهم من بقط، بل تشير الروايات إلى كثرة غاراتهم على جنوب مصر مما يعني تمردهم على التزاماتهم مع المسلمين(٨٢).

لم يكد النظام الفاطمي في مصر يستقر حتى بادر قائدهم جوهر الصقلي بإرسال عبد الله بن أحمد بن سليم الأسواني بكتاب إلى جورج الثاني ملك النوبة يعرض عليه الدخول في الإسلام، ويطلب منه استئناف دفع البقط، أما بشأن دعوته إلى الإسلام فقد جرى بينهما حوار طويل جمع فيه جورج أساقفته ورجال دولته ليناقشوا ابن سليم ويناظروه(٨٣).

أما ما تم بشأن البقط، ، فيبدو أن الملك جورج الثاني قد قدَّر الموقف جيداً وشعر بتغير الوضع في مصر بقيام الدولة الفاطمية وقدر قوة تلك الدولة الناشئة، ونفوذها، وبخاصة أنها المرة الأولى التي توجه فيها السلطات الحاكمة في مصر منذ عهد عمرو بن العاص الدعوة الرسمية لملك النوبة لاعتناق الإسلام، والتخلي عن ديانته النصرانية وهو أمر يوحي بشيء من قوة الموقف وثبات الحكم، فما كان منه إلا أن استجاب إلى دفع البقط كاملاً.

وكان من نتائج هذه الزيارة أن دوَّن ابن سليم كتاباً كاملاً عن أحوال النوبة فقد زار المملكتين معاً، المقرة، وعلوة، وبلغ حتى العاصمة الثانية سُوْبَا وتحدث عن أحوال البلاد الاقتصادية، والاجتماعية، والدينية، وعن القبائل العربية التي استقرت هناك في فترات مبكرة، وعن التجار المسلمين وأثرهم، وقد قدم وصفاً جغرافيا كاملاً للمنطقة من أسوان حتى سُوْبَا، لذا عدَّه المؤرخون مصدراً مهما يغطي تلك الفترة التاريخية المبكرة، إضافة إلى أنه أسهم في كشف ممالك النوبة ومعرفة نقاط الضعف والقوة فيها، مما أفاد المسلمين في مستقبل علاقاتهم وتعاملهم مع النوبيين، هذا غير ما حققه من أغراض الدعوة ومراميها في مناظرته الدينية مع رجال الكنيسة النوبية وقسسها، بيد أن الزيارة حققت الغرض الثاني من أغراضها، إذ استجاب ملك النوبة بدفع ما عليه من بقط تام غير ناقص، وهذا ما

عبَّر عنه أحد المؤرخين المعاصرين لتلك الفترة بقوله بأن بين «البلدين عهودا ومواثيق فلا يذهب جيش السلطان إلى هناك ولا يؤذي أهلها»(٨٤).

وعلى الرغم من فشل الفاطميين في إقناع ملك النوبة باعتناق الإسلام فإن العلاقات بين الطرفين الفاطمي والنوبي ظلت حسنة طيلة العصر الفاطمي، ويتضح ذلك من إحسان ملك النوبة للمبعوث الفاطمي وبالتزامهم دفع البقط المقرر عليهم(٨٥).

والجدير بالذكر أن هذا العهد شهد ميلاد إمارة عربية قوية وهي إمارة ربيعة العربية التي بدأت المشاركة في الحملات التي سيرها الولاة في مصر لتأديب قبائل البجاة، وردها عن اعتداءاتها المتكررة على جنوب مصر، ومن أشهر تلك الحملات الحملة التي قادها عبد الله بن الجهم سنة ٢١٦هـ بأمر الخليفة المأمون(٨٦)، فلما انتهت الحملة آثروا البقاء هناك في العلاقي والعمل في مناجم الذهب، ولحقت بهم أعداد كبيرة من عرب جهينة وكان ذلك في سنة ٢٣٨هـ(٨٧)، ثم شاركت جماعات أخرى منهم في الحملة التي وجهها الخليفة العباسي المتوكل بقيادة عبد الله القمي إلى البجة، وفي حملات الطولونيين وأشهرها الحملة التي قادها أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الحميد العمري(٨٨)، وقد انتهى الأمر بأن تركزت ربيعة في منطقة العلاقي وفي منطقة أسوان وما حولها وجعلت من أسوان مركزاً لإمرتها هذه، ولقد اعترفت الدولة الفاطمية بهذه الإمارة حين استعان الخليفة الحاكم بأمر الله بأبي المكارم هبة الله(٨٩) أمير ربيعة في القبض على أبي ركوة(٩٠) فكافأه الفاطميون على ذلك بالإنعام عليه بلقب كنز الدولة، وتوارث أبناؤه هذا اللقب «ولم تزل الإمارة فيهم وكلهم يعرفون بكنز الدولة»(٩١) وقد ظلت هذه الإمارة على ولائها للفاطميين رغم زوال دولتهم وتولي الأيوبيين الأمر في مصر بدليل أن كنز الدولة ظل على اتصال ببقايا العناصر العاملة على إعادة الدولة الفاطمية فدعا للأمير داود بن العاضد(٩٢)، غير أن هذه المحاولة لم تنجح واستطاع صلاح الدين الأيوبي القضاء على هذه العناصر الثائرة في مصر وأرسل أخاه الملك العادل على رأس جيش هزم كنز الدولة وقبض عليه وقتله، وأدت هذه الهزيمة إلى رحيل بني كنز إلى أسوان(٩٣)، ولم تعد أسوان مركزاً لإمارتهم بل نقلوا نشاطهم إلى الجنوب في بلاد المريس واندمجوا اندماجاً تاماً في السكان.

وقد كانت حملة صلاح الدين هـذه، وغيرها من الحملات التي سيرها نحو الجنوب محل اختـلاف بين المؤرخين، إذ يرى بعضهـم أنـه كـان يمهد الطريق لتأديب النـوبة وردهـا إلى الالتزام بـالبقط، الذي - فيما يبدو أنها - انقطعت عن أدائه في أواخر عهـد الفاطميين، في حين يرى بـاحثون آخرون أن صـلاح الدين عمـد من حملاته تلك على بلاد النـوبة إلى إيجاد بعض المكملات الاقتصـادية لمشروع الاستقلال بمصر، أو ربما كان للحملـة صلة بمشروع غزو اليمن[٩٤].

ومن المؤرخين من يـرى أن سبب ذلك لتكون بلاد النـوبة مـلاذاً لصلاح الـدين ولأسرته للجوء إليها إذا هاجمه نور الدين أو أي من أعدائه[٩٥].

ومهما كانت آراء الباحثين واستنتاجاتهم حول مـرامي صلاح الدين من غزو النوبة، فإن الدارس لعلاقات الدولة الأيوبية ولسياساتها في عهد صلاح الدين يخرج بأن الهدف الرئيس من تلك الحمـلات هو تأمين الحدود الجنوبية لمصر حتى تتفرغ الـدولة لمحاربة الصليبيين الذين يتربوصون بمصر وبالعالم الإسلامي كلـه، ولقطع النوبة البقط، وتمردها عن التزامها المعاهدة.

ومضت العلاقة المتوترة ذاتها بين النوبة ومصر الإسلامية إبان العهـد المملوكي فلم يطرأ عليها جديد في شأن البقط والمعاهدة من حيث التزام النوبة بما عليها، ويبدو ذلك واضحاً في عهـد الظـاهـر بيبرس (٦٥٨ - ٦٧٦هـ)[٩٦] والمنصـور قـلاوون (٦٧٨ - ٦٨٩)[٩٧] وتفصِّل المصادر ذلك فتقـول: «غزا الترك النوبـة أيام الظاهر بيبرس والمنصـور قلاوون، لما كان عليهـم من الجزية التي فـرضها عمرو بـن العاص عليهم، وقـررها الملوك بعـد ذلك، وربما كانـوا يماطلون بها أو يمتنعـون من أدائها، فتغـزوهم عساكـر المسلمين من مصر حتى يستقيموا»[٩٨].

ولا شك في أن المماليك عملـوا على استثمار الخلافات التي كـانت قـد استفحلت داخل الأسرة النوبيـة الحاكمة، ممـا جعل كثيراً من هؤلاء الحكـام يلجؤون إلى مصر لطلب الـدعم الخارجي[٩٩]. وعلى ذلك يمكن القـول إن حكـام النـوبـة كانـوا يحتكمـون إلى السلاطين المماليك في بعض الأحيان.

وقد عبّرت الدولة المملوكية عن استيائها من قطع البقط في الخطاب المباشر الذي وجهه الظاهر بيبرس إلى الوفد النوبي الذي وصل إلى البلاط المملوكي سنة ٦٦٧هـ موفداً من قبل الملك داود الذي اغتصب العرش النوبي من قبل صاحبه الشرعي وعمه أبي الأعز المرتشكر الذي أصابه العمى فسجنه داود ونفى أولاده إلى منطقة الأبواب، فذكر لهم الظاهر بيبرس ضرورة إبلاغ داود بتأدية وإرسال ما عليه من بقط في أسرع وقت[١٠٠]، إلا أنه يبدو من مسار الأحداث وتسلسلها أن داود كان يؤكد عدم الوفاء بالمعاهدة والتزامها بغزوه المتكرر لعيذاب ولأسوان حيث اكتسح الجيش النوبي عيذاب وقتل عدداً من المواطنين، وكان بينهم الوالي والقاضي والمحتسب، وكان ذلك في ٢١ من المحرم ٦٧١هـ[١٠١]، وفي سنة ٦٧٤هـ هاجم جنوب أسوان وحرق عدداً من الأسواق، ومن المؤكد أن لهذا الاعتداء أكثر من سبب أهمها أن داود كان يريد تأكيد استقلاليته وعدم تبعيته للدولة الإسلامية في مصر، وأنه منافس ند لها، ومن جانب آخر لعله يستنكر عمليا على الظاهر بيبرس المطالبة بإرسال البقط في أسرع وقت وبلهجة آمرة.

وانتهز السلطان الملك بيبرس فرصة لجوء مشكد ابن أخت الملك النوبي داود إليه في سنة ٦٧٤هـ[١٠٢]، فسير الظاهر بيبرس حملة قوية بقيادة الأمير شمس الدين أقسنقر الفارقاني[١٠٣]، فكان من أهم نتائج هذه الحملة إخضاع النوبة إخضاعا حقيقيا للسلطان المملوكي، وذلك بتعيين مشكد - الذي لجأ إليه متظلماً من خاله الملك داود - ملكاً على النوبة، مؤكداً التزامه دفع البقط كاملاً، ولهذا جعل لخراج النوبة ديوان خاص به، ضمن خراج أقاليم الدولة المملوكية[١٠٤]، وتم تبيان كل التزامات ملك النوبة تجاه سلطنة المماليك في نص اليمين الذي حلفه مشكد، متضمناً التزامه الطاعة، والاعتراف بالتبعية لدولة المماليك.

وبالإضافة لما حققته الحملة من نتائج سياسية سبقت، فإن المماليك عادوا لمصر بعدد كبير من أسرى النوبة، إضافة لالتزام ملوكها تتبع المتمردين والخارجين على النظام المملوكي من القبائل العربية وتسليمهم إلى السلطة المملوكية[١٠٥].

غير أن النوبة لم تلتزم شروط المعاهدة إذ تغيرت الأحوال السياسية في بلاطهم بتولي الأمير

النوبي بَرَك السلطة في البلاد وقطع البقط إلاّ أن السلطان المنصور قلاوون الذي تولى السلطنة في مصر (٦٧٨ - ٦٨٩هـ) لم يتوان في إرسال حملة أنهت الأمر بعزل برك ثم قتله وتوّج سيامون النوبي ملكاً على النوبة في سنة ٦٨٠هـ في حضور العسكر المماليك وقائدها سنجر المسروري[١٠٦]، ثم تولى حكم النوبة ملك جديد يدعى بدمه، فأدى قسماً جديداً للمنصور قلاوون التزم فيه أداء ما عليه من بقط، إضافة إلى التزامه تجريد السلاح من كل من يحمله[١٠٧]، وبذا استطاع المنصور قلاوون القضاء على جيوب التمرد النوبي، وغيرهم من الخارجين عن سلطان المماليك والفارين لبلاد النوبة.

إلاّ أن الاضطرابات لم تقف في بلاد النوبة مما حدا بالسلطان قلاوون إلى استصدار أمر بتوجيه حملة قوية بلاد النوبة سنة (٦٨٥هـ / ١٢٨٧م) بقيادة الأمير سنجر المسروري[١٠٨]، يساعده الأمير عز الدين الكوراني لرد الملك سيامون - الذي قد تولى الأمر بعد مقتل مشكد الملك النوبي السابق - لدفع ما عليه من بقط والتزام[١٠٩]، وقد سار في الحملة عدد من العربان القاطنين في إقليم قوص، وهم حسبما جاء في المصادر أولاد أبي بكر، وأولاد عمر، وأولاد شريف، وأولاد شيبان، وأولاد الكنز، وبنو هلال[١١٠]، وكان من نتائج هذه الحملة أن تم تعيين ابن أخت سيامون ملكاً على النوبة بعد أن تعهد بدفع البقط القديم، وعين عز الدين أيدمي متولي قوص قائداً للحامية المملوكية بدنقلة[١١١]، وهو تحول جديد في السياسة المملوكية تجاه بلاد النوبة إذ إنها المرة الأولى التي تترك حامية بأكملها في تلك البلاد.

وتذكر المصادر أن جماعة من النوبة قدمت إلى مصر تحمل عدداً من الهدايا للسلطان الناصر محمد بن قلاوون إبان ولايته الثانية للحكم (٦٩٨/ ٧٠٤هـ) من الملك النوبي إياي وتطلب معونة عسكرية لمواجهة أعدائه[١١٢]، ويبدو أن الجيش المملوكي قد نجح في أداء هذه المهمة فاستمر البقط يصل إلى مصر بانتظام، ولكن الأحوال الداخلية في النوبة لم تكن لتهدأ أبداً، فقد وصل إلى مصر الملك النوبي كرنبس حاملاً معه البقط بعد مقتل أخيه[١١٣]، وقد قبل الناصر هديته الكبيرة المكونة من ألف من الرقيق، وخمسمائة جمل، وخمسمائة بقرة وغيرها من الثمار[١١٤]، ورحب به السلطان وأحسن وفادته، ويبدو أن

العلاقات بين البلدين شهدت تحسناً ملموساً لفترة من الزمن، لم يلبث بعدها الملك النوبي أن تمرد عن دفع البقط سنة ٧١٦هـ[١١٥]، ويبدو أن السلطان الناصر قد سئم هذا الوضع المضطرب في العلاقة مع بلاد النوبة فأراد أن يحسم هذا الأمر فجهز حملة قوية اصطحبت معها أميراً نوبياً مسلماً هو عبد الله برشمبو، وبعد أن نجحت الحملة في أداء مهمتها، جعلت عبد الله برشمبو ملكاً على بلاد النوبة[١١٦]، إلاّ أن كنز الدولة عاد مرة أخرى فحارب برشمبو وتولى مقاليد البلاد[١١٧]، وأرسل رسلاً إلى البلاط المملوكي، مؤكداً التزامه الولاء للمماليك والقيام بكل الشروط المعهودة في العلاقة بين النوبة ومصر، وبذلك تم وصول الحكام العرب المسلمين إلى عرش مملكة النوبة، حيث إن بني كنز عرب ينتمون إلى قبائل ربيعة، كما تربطهم أواصر النسب مع الأسرة المالكة النوبية بعد أن تزوجوا من بناتهم، فلم يستنكر النوبيون تولي كنز الدولة حكم البلاد بل التفوا حوله، واحتفلوا به، وبدأت النوبة تعيش مرحلة جديدة في ظل الحكام العرب المسلمين من بني كنز، وأرسل كنز الدولة رسله إلى الناصر محمد سنة ٧٢٥هـ[١١٨]، ولم تذكر المصادر شيئاً عن أسباب الزيارة إلاّ أنها في الغالب لأجل تأكيد الولاء والطاعة للمماليك.

كما يبدو من ناحية أخرى أن النوبيين بدؤوا يعتنقون الإسلام بعد ذلك تدريجيا منذ عهد الناصر محمد بتوجيه ملكهم كنز الدولة، وبالتالي تم إعفاؤهم رسميا من دفع البقط للسلطنة المملوكية[١١٩]. ومن ثم استقر الوضع على استمرار بني كنز في حكم النوبة، ويتبعون دولة المماليك، وغدت بلادهم تعامل رسميا بوصفها إقليما إسلاميا مثله في ذلك مثل سائر أقاليم الدولة الإسلامية الأخرى.

الهوامش

١ - أحمد بن إسحاق اليعقوبي: كتاب البلدان، ص ٩٠، المطبعة الحيدرية، النجف، ١٣٧٧هـ/ ١٩٥٧م. محمد بن جرير الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ج٤، ص ١١١، دار سويدان، بيروت، ١٩٦٧م. أحمد بن علي المقريزي: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج١، ص ٢٠٠، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٣٧٠هـ.

٢ - مصطفى محمد مسعد: المكتبة السودانية العربية، ص ٩٢، دار الاتحاد العربي للطباعة، القاهرة، ١٩٧٢م. شوقي عطا الله الجمل: تاريخ وحضارات سودان وادي النيل، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٩م. مكي شبيكة: السودان عبر القرون، دار الثقافة، بيروت، ١٩٦٧م.

٣ - المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج١، ص ٢٠٠. ياقوت الحموي: معجم البلدان، ج٢، ص ٥٩٩، مكتبة الأسدي، طهران، ١٩٦٥م. أبو الفدا إسماعيل بن علي بن جعفر بن شاهنشاه: تقويم البلدان، ص ١٥٩، القاهرة، ١٣٨٦هـ. أبو صالح الأرمني: تاريخ الشيخ أبي صالح الأرمني، ص ١٢١، إكسفورد، ١٨٩٤م.

٤ - شوقي الجمل: تاريخ سودان وادي النيل، ج١، ص ٢٠٦.

٥ - الطبري: الأمم والملوك، ج٤، ص ١٠٩. أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ج١، ص ٢٤، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٦٣م.

٦ - المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج١، ص ٢٠٠.

٧ - المسعودي، علي بن الحسين بن علي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، ج١، ص ٤٤١، دار الألسن للطباعة والنشر، بيروت، ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م.

٨ - ابن عبد الحكم، عبد الرحمن بن عبد الله: فتوح مصر وأخبارها، ص ١٦٩، مكتبة المثنى، بغداد. البلاذري أحمد بن يحيى: فتوح البلدان، ص ٢٨٠، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٦م.

٩ - ابن عبد الحكم: فتوح مصر، ص ١٦٩ - ١٨٨.

١٠ - محمد بن عبد الرحيم بن علي المصري: تاريخ ابن الفرات، ج٧، ص ٤٤، نشر قسطنطين زريق، بيروت، ١٩٣٨م.

١١ - دمقلة أو دنقلة: بضم أولها وسكون ثانيها وضم قافها، هي منزلة ملك بلاد النوبة وطول بلادها على النيل مسيرة ثمانين ليلة، ولها أسوار عالية لا ترام مبنية بالحجارة (ياقوت الحموي: معجم البلدان، ج٢، ص ٥٩٩، عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي: مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، ج٢، ص ٥٣٤، دار إحياء الكتب العربية، ١٣٧٣هـ/ ١٩٥٤م.

١٢ - ابن الفرات: تاريخ ابن الفرات، ج٧، ص ٤٤ - ٤٥.

١٣ - الدمشقي، محمد بن أبي طالب الأنصاري: نخبة الدهر في عجائب البر والبحر، ص ٢٦٩، مكتبة المثنى، بغداد، (من دون تاريخ). المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج١، ص ٢٠٠. (هو عبد الله بن سعد بن الحارث بن حبيب بن جزيمة بن مالك بن سحل بن عامر بن لؤي القرشي العامري (قريش الظواهر وليس قريش البطاح)، أخو الخليفة الراشد عثمان ابن عفان من الرضاعة، حيث أرضعت أمه عثمان، كان رسول الله ﷺ قد أهدر دمه فاستجار بعثمان يوم الفتح فقبل النبي ذلك إكراماً لعثمان، وأسلم منذ ذلك الحين وحسن إسلامه، وكان من كتاب الوحي، وروى بعض الأحاديث عن النبي ﷺ، ولاه عثمان مصر سنة ٢٥هـ وفتح أفريقية، وكان فتحاً عظيماً شهده معه عبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمرو بن العاص، فتح النوبة ودخل معهم في معاهدة البقط سنة ٣١هـ. شهد صفين واعتزل الفتنة، وقيل لم يشهدها، توفي بالرملة، وقيل بعسقلان سنة ٣٦هـ، وقيل بل سنة ٥٩هـ في عهد معاوية بن أبي سفيان)، هذا والله أعلم. (محمد بن سعد بن منيع: الطبقات الكبرى، ج٧٧، ٢/٤٩٦ - ٤٩٧، دار صادر، بيروت، ١٣٨٠هـ/ ١٩٦٠م. الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج٣، ص ٣٤، مؤسسة الرسالة، ١٩٨١م. ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة، ج٢، ص ٣١٧، مطبعة السعادة، مصر ٣٢٨هـ).

١٤ - الدمشقي: نخبة الدهر، ص ٢٦٩ . ابن الفرات: تاريخ ابن الفرات، ج٧، ص ٤٤ . المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج١، ص ٢٠٠ .

١٥ - المقريزي: السلوك لمعرفة دول الملوك، ج٢، ص ٢٥٩، تحقيق محمد مصطفى زيادة، مطبعة لجنة التأليف والنشر، القاهرة، ١٩٤١م. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد: العبر وديوان المبتدأ والخبر، ج٥، ص ٩٢٢ - ٩٢٣، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٩٦٨م.

١٦ - ابن منظور، محمد بن مكرم: لسان العرب، ج١، ص ٢٤٣ - ٢٤٤، دار لسان العرب، بيروت، (من دون تاريخ).

١٧ - المعجم الوسيط: معجم اللغة العربية، ج١، ص ٦٥ .

١٨ - ابن منظور: لسان العرب، ج١، ص ٢٤٣ - ٢٤٤ .

١٩ - بطرس البستاني: محيط المحيط، ص ٤٨، مكتبة لبنان، من دون تاريخ.

٢٠ - المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج١، ص ١٩٩ .

٢١ - مكي شبيكة: السودان عبر القرون، ص٣٠٢. يوسف فضل حسن: الهجرات البشرية وأثرها في نشر الإسلام في السودان، ص ٣١، مقال منشور ضمن إصدار عن جماعة الفكر والثقافة الإسلامية، دار الأصالة، الخرطوم، ١٤٠٨هـ.

٢٢ - عطية القوصي: تاريخ دولة الكنوز الإسلامية، ص ٤٤، دار المعارف، مصر، ١٩٨١م.

٢٣ - مصطفى مسعد: معاهدة البقط نمط فريد في مجال العلاقات الدولية في الإسلام، ص ٤٧٨، بحث منشور بمجلة كلية اللغة العربية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد الخامس، ١٣٩٥هـ.

٢٤ - المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج١، ص ١٩٩ .

٢٥ - ابن خرداذبة، أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله: المسالك والممالك، ص ٩٢، مكتبة المثنى، بغداد. ياقوت الحموي: معجم البلدان، ج٢، ص ٥٩٩ . ابن الأثير، علي بن أحمد بن أبي الكرم: الكامل في التاريخ، ج٢، ص ٥٦٧، دار صادر، بيروت، ١٣٨٥هـ.

٢٦ - سترد تراجم كل من هؤلاء المؤرخين عند تناول رواياتهم كل على حدة.

٢٧ - ابن عبد الحكم، عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن الليث بن رافع المالكي القرشي المصري، أقدم من وصلت إلينا مؤلفاته من مؤرخي مصر الإسلامية، انحدر بن عبد الحكم من أسرة مصرية نبيلة، وكان أبوه المتوفى عام ٢٤١هـ/ ٨٣٠م ضليعاً في الحديث والفقه وألف فيهما الكتب الكثيرة، واهتم ابنه عبد الرحمن بن عبد الحكم بدراسة الحديث وجمع كثيراً من الأحاديث التي تستند إلى رواية أهم المحدثين المصريين، وكان أبوه واحداً منهم، وأهم تصانيف ابن عبد الحكم (فتوح مصر والمغرب)، وتدل طريقة جمع هذا الكتاب على أن مؤلفه كان بارعاً في جمع الأخبار، ولكنه لم يهتم بنقدها، توفي بمدينة الفسطاط سنة ٢٥٧هـ، (دائرة المعارف الإسلامية، ج١، ص ٢٢١، أكتوبر، ١٣٥٢هـ، ١٩٣٢م. حسين مؤنس: فتح العرب للمغرب، ص ٣٠١، مكتبة الآداب، القاهرة، ١٣٦٦هـ، ١٩٤٧م).

٢٨ - ابن عبد الحكم: فتوح مصر، ص ١٨٨ .

٢٩ - المصدر السابق: ص ١٨٨ .

٣٠ - المصدر السابق: ص ١٨٨ - ١٨٩ .

٣١ - المصدر السابق: ص ١٨٩ .

٣٢ - البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر البغدادي أبو العباس، من أعظم مؤرخي القرن الثالث الهجري، كان صفيا للخليفة المتوكل العباسي، والخليفة المستعين كذلك، كما كان مربياً لعبد الله بن المعتز، وكان جده من رجال الدواوين في مصر واشتهر البلاذري بالنقل من الفارسية، فلعله فارسي الأصل، ومهما يكن من أمر فإنه قد استعرب تماماً، وطلب العلم في دمشق وحمص، أهم مؤلفاته كتاب «فتوح البلدان»، وكتاب «أنساب الأشراف»، وكتاب «الأخبار والإنسان»، توفي ٢٧٩هـ.

(محمد بن إسحاق بن النديم: الفهرست، ج٣، ص ١٢٥ - ١٢٦، مكتبة دانشكاه، طهران. أحمد بن علي بن حجر

العسقلاني: لسان الميزان، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، ١٣٩٠هـ، ١٩٧١م).

٣٣ - البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٨٠.

٣٤ - المصدر السابق: ص ٢٨١.

٣٥ - المصدر السابق: ٢٨١

٣٦ - المصدر السابق: ص ٢٨١.

٣٧ - الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري: ولد في طبرستان ورحل إلى مصر والشام والعراق، وطلب العلم في بغداد ومصر وذاعت شهرته بتفسيره القرآن الكريم وبكتابه المشهور (تاريخ الأمم والملوك)، كان ثقة ومن كبار أئمة الإسلام المعتدلين، ت ٣١٠هـ.

(ابن حجر العسقلاني: لسان الميزان، ج ٥، ص ١٠٠. محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي: ميزان الاعتدال، ج٣، ص ٣٠، دار إحياء الكتب العربية، ١٣٨٢هـ، ١٩٦٣م).

٣٨ - الطبري: تاريخ الأمم والملوك، ج٤، ص ١١١.

٣٩ - المصدر السابق: ص ١١١.

٤٠ - المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي الحسين الشافعي، ينتسب إلى عبد الله بن مسعود، نشأ في بغداد واعتنق مذهب المعتزلة وساح في طلب العلم فطاف معظم أقاليم العالم الإسلامي، وقضى أواخر أيامه في سوريا ومصر حيث ألف كتابه (مروج الذهب ومعادن الجوهر) وجمع فيه من الحقائق الجغرافية والتاريخية ما لم يسبقه إليه أحد، ووضع المسعودي كثيراً من الكتب أهمها (التنبيه والإشراف) وكتاب (أخبار الزمان)، توفي سنة ٣٤٦هـ.

ابن حجر العسقلاني: لسان الميزان، ج٤، ص ٢٢٤. خير الدين الزركلي: الأعلام، م ج٤، ص ٢٧٧، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٩م).

٤١ - المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، ج١، ص ٤٤١ - ٤٤٢.

٤٢ - المقريزي: أحمد بن علي المقريزي، ولد بالقاهرة سنة ٧٦٦هـ - ١٣٦٤م بحارة برجوان بقسم الجمالية، وتولى جده لأمه أمر تعليمه على أصول الحنفية، وانكب هو على الدرس والتحصيل تحت إرشاد أساتذة عصره وأظهر نجابة ومقدرة، ولما مات جده انتقل المقريزي إلى الشافعية ودرس الفقه دراسة واسعة.

في سنة ١٣٩٨هـ اختاره السلطان برقوق لوظيفة محتسب القاهرة والوجه البحري فتولاها ثم تنحى عنها مرتين في عامين، ثم عاد المقريزي لدائرة المشتغلين بالتدريس مرة أخرى، فتولى التدريس بالمدرستين الإقبالية والأشرفية بدمشق، ثم رحل إلى مكة المكرمة وأقام بها خمس سنوات اشتغل خلالها بالتدريس والتأليف، عاد بعدها إلى القاهرة وبدأ نشاطا علميا مكثفا فألف كتابه «المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار» فكتابه «البيان والإعراب عما بأرض مصر من الأعراب» وكتابه «عقد جواهر الأسقاط في أخبار مدينة الفسطاط» وهو تاريخ لمصر من الفتح العربي حتى قيام الدولة الفاطمية ثم أتلاه كتابا في تاريخ الدولة الفاطمية أسماه «اتعاظ الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء» ثم كتب بعد ذلك «كتاب السلوك في معرفة دول الملوك» ومن كتبه التي لم يكملها «المقفى الكبير» و«درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة»، وبشكل عام يمكن القول إن المقريزي من قلائل المؤرخين الذين كتبوا في التاريخ العام والتاريخ الاقتصادي، والتاريخ الاجتماعي حتى تجاوزت مؤلفاته مائة المؤلف، توفي سنة ٨٤٥هـ (محمد بن عبد الرحمن السخاوي: التبر المسبوك في ذيل السلوك، ص ٢١، مكتبة الكليات الأزهرية، ١٣٨٠هـ/ ١٩٦٠م - محمد بن علي الشوكاني: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، ص ٧٩، ٨٠، ٨١، مطبعة السعادة، القاهرة، ١٣٤٨هـ. مصطفى مسعد: المكتبة السودانية العربية، ص ٢٩٣، ٢٩٤، دار الاتحاد العربي للطباعة، القاهرة، ١٩٧٢م).

٤٣ - المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج١، ص ٢٠٠.

٤٤ - البلاذري: فتوح البلدان، ص ٢٨١.

٤٥ - المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج١، ص ٢٠١.

٤٦ - عوض خليفات: العرب والنوبة في صدر الإسلام، ص ٦١، بحث منشور بمجلة دراسات تاريخية، جامعة دمشق،

العدد الثامن، رجب ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٢م.

٤٧ - ابن عبد الحكم: فتوح مصر، ص ١٨٨. أبو القاسم بن سلام: ص ٢٠٥، القاهرة، ١٩٦٨م.

٤٨ - المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج١، ص ٢٠١.

٤٩ - المقريزي: المصدر السابق، ج١، ص ٢٠١.

٥٠ - المصدر السابق: ج١، ص ٢٠١.

٥١ - الإدريسي، محمد بن محمد بن إدريس الحموي: نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، ج١، ص ٣٩، روما، ١٩٧٠م.

٥٢ - ابن الوردي، عمر بن حفص: خريدة العجائب وفريدة الغرائب، ورقة ٢١، مخطوطة رقم (٦٢٣٩) قسم المخطوطات، المكتبة المركزية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٥٣ - محمد حميد الله: مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، ص ١٤٢ - ١٤٣، دار الإرشاد، بيروت، ١٩٦٩م.

٥٤ - المصدر السابق، ص ٨٨ - ٨٩.

٥٥ - انظر حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي والثقافي والديني والاجتماعي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م.

٥٦ - ابن الفقيه: مختصر البلدان، ص ٧٦.

٥٧ - ياقوت الحموي: معجم البلدان، ج٤، ص ٨٢٠. ابن الفقيه: مختصر البلدان، ص ٧٦ (لم أعثر على أي من الحديثين في كتب الحديث المشهورة).

٥٨ - الحميري، محمد بن عبد المنعم: الروض المعطار في خبر الأقطار، ص ٥٨٥، تحقيق إحسان عباس، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٤م.

٥٩ - المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج١، ص ١٩٧.

٦٠ - المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، ج١، ص ٤٤١ - ٤٤٢.

٦١ - ابن حوقل، محمد البغدادي: صورة الأرض، ص ٥١، ليدن، ١٩٣٨م.

٦٢ - المسعودي: مروج الذهب، ج١، ص ٤٤١ - ٤٤٢. المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج١، ص ١٩٩.

٦٣ - المصدر السابق، ج١، ص ١٩٩.

٦٤ - ابن سليم الأسواني: أخبار النوبة والمقرة وعلوة والبجة والنيل، (عن المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار للمقريزي، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٢٧٠هـ) ج١، ص ١٩٤.

٦٥ - محجوب زيادة: الإسلام في السودان، ص ٢٠، دار المعارف، مصر، ١٩٧٠م.

٦٦ - المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، ج١، ص ٤٤١ - ٤٤٢.

٦٧ - محجوب زيادة: الإسلام في السودان، ص ٢١.

٦٨ - المرجع السابق: ٢٠ - ٢١.

٦٩ - ابن الفقيه: مختصر كتاب البلدان، ص ٧٦.

٧٠ - المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج١، ص ٢٠١.

٧١ - المقريزي: المقفى، ص ٣٦٩ - ٣٧١، نشر وتحقيق مصطفى مسعد، المكتبة السودانية العربية.

٧٢ - جوتناتي فانتيني: تاريخ المسيحية في الممالك النوبية، ص ٧٨.

٧٣ - أبو صالح الأرمني: تاريخ الشيخ أبي صالح الأرمني، ص ٧٨، أكسفورد، ١٩٧٨م.

٧٤ - المسعودي: التنبيه والإشراف، ص ٣٢٩.

٧٥ - البلاذري: فتوح البلدان، ٢٨١.

٧٦ - البلاذري: المصدر السابق، ٢٨١.

٧٧ - المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجوهر، ج ١، ص ٤٤٣.

٧٨ - ورد ذكره بأسماء مختلفة مثل قـرى، كركي، قراقي، فرقي، جـرجة، وذلك تحريفاً لاسم جورج (عبد الـرزاق عبد المجيد: العلاقات بين مصر والنوبة في العصر الفاطمي، ص ٣٦ - ٣٧، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعـة القاهرة، معهد البحوث والدراسات الأفريقية، قسم التاريخ، ١٩٧٨م).
٧٩ - المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج ١، ص ٢٠١.
٨٠ - سيدة كاشف: مصر في عهد الإخشيديين، ص ٣٧٦ - ٣٧٧، القاهرة، ١٩٧٠م.
٨١ - ابن الفرات: تاريخ ابن الفرات، ج ٧، ص ٥٤.
٨٢ - عبد الرزاق عبد المجيد: العلاقات بين مصر والنوبة، ص ١٢ - ١٣.
Trimighem, J.S: Islam in the Sudan, p.63. London, 1949
٨٣ - المقريزي: المقفى ص ٣٦٩ - ٣٧٠ (عن المكتبة السودانية العربية).
٨٤ - ناصر وخسرو علوي: سفرنامه، ص ٧١، ترجمة وتحقيق يحيى الخشاب، القاهرة، ١٩٤٥م.
٨٥ - مصطفى مسعد: الإسلام والنوبة، ص ١٣٤. مكي شبيكة: السودان عبر القرون، ص٣٨.
٨٦ - ابن سليم الأسواني: أخبار النوبة، (عن المصدر السابق) ج ١، ص ١٩٤.
٨٧ - ابن حوقل: صورة الأرض، ص ٥٣، ليدن، ١٩٣٨م.
٨٨ - البلـوي ع، بـد الله بن محمـد بن عمير: سيرة أحمد بن طـولـون، ص ٦٤، نشر محمـد علي كـرد علي، طبعـة دمشق، ١٣٥٨هـ.
٨٩ - هو أبو المكارم هبة الله ابن الشيخ يزيد عبد الله محمد إسحاق بن إبراهيم بن مسروق بن معد يكرب بن الحارث، وينتهي نسبه إلى ربيعة الفرس، وكان يعرف بالأهوج المطاع (المقريزي: البيان والإعراب عما بأرض مصر من الأعراب، ص ٥٤ - ٤٦، تحقيق عبد المجيد عابدين، القاهرة، ١٩٦١م).
٩٠ - المصدر السابق، ص ٤٦.
٩١ - عمدت الدولـة الفاطمية إلى الألقاب الضخمـة تنعم بها على الناس من باب المكافأة والاعتراف بـالخدمات، وتلك عادة نشأت في بعض الدول الإسلامية بشكل واضح منـذ أيام البويهيين في بغداد. انظر: المقـريزي، البيـان والإعراب، ص ٤٦.
٩٢ - المقريزي: البيان والإعراب، ص ٤٦.
٩٣ - المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج ١، ص ١٩٨.
٩٤ - مصطفى مسعد: الإسلام والنوبة، ص ١٣٦.
٩٥ - ابن الأثير: الكامل في التاريخ، ج ١١، ص ٣٨٦ - ٣٨٧.
٩٦ - عبد الظاهر بن نشـوان بن عبد الظاهر: تشريف الأيام والعصور في سيرة المنصور، ص ٤٦، تحقيق الـدكتور مراد كامل، الشركة العربية للطباعة والنشر، القـاهرة، ١٩٦١م. ابن العماد عبد الحي أحمد: شذرات الـذهب في أخبار من ذهب، ج٥، ص ٣٥٠، القاهرة، ١٩٣٢م.
٩٧ - المصدر السابق: ج ٥، ص ٤٠٩ - ٤١٠.
٩٨ - ابن خلـدون، عبـد الرحمن بن محمـد: العبر وديـوان المبتـدأ والخبر، ج ٤، ص ٩٢١، دار الكتـاب اللبنـاني، بيروت، ١٩٦٨م.
٩٩ - ابن عبد الظاهر: تشريف الأيام والعصور في سيرة الملك المنصور، ص ٤٦.
١٠٠ - المقريزي: المواعظ والاعتبار، ج ١، ص ١٩٩ - ٢٠١.
١٠١ - ابن أبي الفضائل: النهج السديد والدر الفريد فيما بعد تاريخ ابن العميد، ج ٢، ص ٢١١، باريس ١٩٢٨م.
١٠٢ - ابن عبد الظاهر: تشريف الأيام والعصور في سيرة الملك المنصور، ص ٤٦.
١٠٣ - هو: أقسنقر بن عبد الله النجمي الفـارقاني، كان من مماليك نجم الدين حاجب الناصر صـلاح الدين يوسف وترقى في الدولة المملوكية خصوصاً في عهد السلطان الظاهـر بيبرس وولي قيادة كثير من الحملات المملوكية وتولى نيابة السلطنة

أخيراً. إلاّ أنه حُبس بعد وفاة الظاهر بيبرس إلى أن مات في جمادى الأولى سنة سبع وسبعين وستمائة (أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي: الدليل الشافي على المنهل الصافي، ج ١، ص ١٤١ - ١٤٢، تحقيق فهيم شلتوت، مكتبة الخانجي، القاهرة).

١٠٤ - المقريزي: السلوك لمعرفة دول الملوك، ج١، ص ٦٢١ - ٦٢٣، تحقيق محمد مصطفى زيادة، مطبعة التأليف، القاهرة، ١٩٤١م.

١٠٥ - القلقشندي، أحمد بن علي بن أحمد: صبح الأعشى في صناعة الإنشا، ج ٥، ص ٢٧٧، المطبعة الأميرية، القاهرة، ١٣٣٣هـ/ ١٩١٥م.

١٠٦ - ابن عبد الظاهر: تشريف الأيام والعصور بسيرة الملك المنصور، ص ١٥٤.

١٠٧ - المصدر السابق: ص ٢٣١. القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشا، ج ١٣، ص ٢١٠.

١٠٨ - كان من أعيان الدولة المملوكية ومن كبار أمراء الصالحية في دولة السلطان قلاوون، توفي سنة ٦٨٦هـ (ابن تغري بردي: الدليل الشافي، ج ١، ص ٣٢٤).

١٠٩ - المقريزي: السلوك لمعرفة دول الملوك، ج ١، ص ٧٣٦ - ٧٣٧.

١١٠ - المصدر السابق: ج ١، ص ٧٣٦ - ٧٣٧.

١١١ - المصدر السابق: ج ١، ص ٤٧٣.

١١٢ - أبو الفداء إسماعيل بن علي بن محمود: المختصر في أخبار البشر، ج ٤، ص ٥١، القاهرة، ١٣٢٥هـ. المقريزي: السلوك ج ٢، ص ٧ - ٨.

١١٣ - المقريزي: المصدر السابق، ج ٢، ص ١٠٧. ابن حجر العسقلاني: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج ١٠، ص ٤٥٠، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٣٨٥هـ/ ١٩٦٦م. ابن بهادر، محمد بن محمد: فتوح النصر في تاريخ ملوك مصر، ورقة ٢٣٠، مخطوطة، بدار الكتب المصرية رقم (٢٣٩٩).

١١٤ - ابن إياس، محمد بن أحمد: بدائع الزهور في وقائع الدهور، ج ١، ص ١٥٧، القاهرة، ١٨٩٦م.

١١٥ - القلقشندي: صبح الأعشى في صناعة الإنشا، ج ٥، ص ٢٧٧.

١١٦ - النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب: نهاية الأرب في فنون الأدب، ج ٣٠، ورقة ٩٥ (مخطوطة بدار الكتب المصرية رقم (٥٤٩) معارف عامة، عن [المكتبة السودانية العربية: مصطفى مسعد، الأوراق الخاصة بتاريخ السودان].

١١٧ - المقريزي: السلوك، ج ٢، ص ١٦١ - ١٦٢.

١١٨ - المصدر السابق: ج ٢، ص ٢٥٩.

١١٩ - ابن خلدون: العبر، ج ٥، ص ٩٢٢ - ٩٢٣.